

مؤتمر العمل الدوليRecommendation 93التوصية ٩٣

توصية بشأن الاجازات مدفوعة
الأجر في الزراعة

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الاجتماع في جنيف حيث عقد دورته الخامسة والثلاثين في ٤ حزيران/يونيه ١٩٥٢ ،

وإذ قرر اعتماد بعض المقترنات المتعلقة بالاجازات مدفوعة الأجر في الزراعة ، وهي موضوع البند الرابع في جدول أعمال هذه الدورة ،

وإذ قرر أن تأخذ هذه المقترنات شكل توصية تكمل اتفاقية الاجازات مدفوعة الأجر (الزراعة) ، ١٩٥٢ ،

يعتمد في هذا اليوم السادس والعشرين من حزيران/يونيه عام اثنين وخمسين وتسعماً ثمانة وألف التوصية التالية التي ستصنف توصية الاجازات مدفوعة الأجر (الزراعة) ، ١٩٥٢ :

يوصي المؤتمر بأن تطبق كل دولة عضو الأحكام التالية بأسرع ما تسمح به ظروفها الوطنية ، وبأن تبلغ مكتب العمل الدولي بالتدابير المتخذة لإنفاذها ، وفقاً لما يطلبه مجلس الإدارة .

١ - يكون الحد الأدنى لطول الإجازة مدفوعة الأجر أسبوع عمل واحد عن فترة سنة من الخدمة المستمرة ، على أن تتناسب الإجازات مع مدة الخدمة المستمرة الأقصر .

٢ - تنظر السلطة المختصة في امكانية منح شروط أفضل للعامل الشباب دون الثامنة عشرة بما في ذلك المتمرنون لتسهيل انتقالهم من الحياة الدراسية الى الزراعة خلال فترة نموهم البدني .

٣ - يكون الحد الأدنى لطول الاجازة مدفوعة الأجر للعامل الشباب دون السادسة عشرة بما في ذلك المتمرنون أسبوعي عمل عن فترة سنة من الخدمة المستمرة على أن تتناسب الاجازات مع مدة الخدمة المستمرة الأقصر .

٤ - لا يجوز أن تتأثر استمرارية الخدمة الالزمة لاستحقاق العامل لاجازة مدفوعة الأجر بالانقطاعات المؤقتة عن العمل بسبب المرض أو الحوادث أو المناسبات العائلية أو ظروف مماثلة أخرى .

٥ - تقرر السلطة المختصة ، عند الاقتضاء ، زيادة طول الاجازة مدفوعة الأجر بما يتناسب مع طول مدة الخدمة ، على أن تبدأ هذه الزيادة بأسرع ما يمكن وأن تتم على مراحل منتظمة بحيث يبلغ طول الاجازة حداً أدنى مقرراً بعد انقضاء عدد مقرر من السنوات .

٦ - وإن كان من المستحب تقسيم الاجازة مدفوعة الأجر في بعض الحالات الاستثنائية ، إلا أنه يحرى على الا يتعارض هذا التقسيم مع الغاية من الاجازة ، وهي تمكين العامل من استرداد قواهم . وتحقيقاً لهذه الغاية ، يكون من حق العامل أن يأخذ جزءاً على الأقل من اجازته في شكل فترة متصلة لا تقل عن حد أدنى مقرر .

٧ - تتخذ اجراءات عند الاقتضاء ، وفقاً للإجراءات المتبعة ، لضمان الا تتعارض الاجازات مع فترات ذروة العمل أو أن تضر بالانتاج الزراعي .